بالنسب فالهند والترك والفرس سواء قال صدر الاسلام البزدوي في مبسوطه وهو اخو فخر الاسلام البزدوي والموالي وهم العجم ليسوا باكفاء للعرب وسموا موالي لانهم نصروا العرب على قتال الكفار ومن اهل الحرب والناصر يسمى مولى قال تعالى وان الكافرين لا مولى لهم وانما كان هكذا لان العرب افضل من العجم لمكان رسول الله **قوله** ولا يعتبر التفاضل فيما بين قريش لما روينا اشارة الى قوله عليه الصلاة والسلام قريش بعضهم اكفاء لبعض حتى لو تزوجت هاشمية قرشيا لم يرد عقدها وان تزوجت عربيا غير قرشي غير هاشمي فللاولياء حق الرد الا ترى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج بنته رقية من عثمان ثم زوج عليه الصلاة والسلام ابنته ام كلثوم عثمان بعد ما ماتت رقية ولهذا سمي عثمان ذا النورين وكان امويا لا هاشميا وزوج علي رضي الله تعالى عنه ابنته ام كلثوم من عمر وكان عدويا لا هاشميا فثبت ان قريشا كلهم سواء بيانه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان اقتصر البخاري في نسب رسول الله صلى الله عليه وسلم على عدنان وعمر رضي الله عنه كان عمر بن الخطاب ابن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لوي ابن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة ورياح بكسر الراء وبالياء تحتها نقطتان ه وعثمان رضي الله تعالى عنه كان ابن عفان بن العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وعلي رضي الله عنه كان ابن ابي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وربما يتخالج في قلبك معرفة نسب ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه وهو عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة وهنا يلتقي نسبه بنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم والائمة الاربعة كلهم من قريش لانهم من اولاد النضر بن كنانة كما ترى **قوله** وعن محمد رح الا ان يكون نسبا مشهورا كاهل الخلافة يعني قال محمد لا يعتبر التفاضل فيما بين قريش الا ان يكون النسب نسبا مشهورا في الحرمة كاهل بيت الخلافة فحينئذ يعتبر التفاضل حتى لو تزوجت قرشية من اولاد الخلفاء قرشيا ليس من اولاد الخلفاء يكون للاولياء حق الرد وكانه قال هذا تسكين الفتنة وتعظيم

امر

امر الخلافة لا لانعدام الكفاءة اصلا **قوله** وبنو باهلة ليسوا باكفاء لعامة العرب وذلك لخستهم قال قائلهم فما ينفع الاصل من هاشم اذا كانت النفس من باهلة قال في الديوان باهلة قبيلة من القيس وقال ابو عبيدة معمر بن المثنى هو باهلة ابن يعصر بن سعد بن قيس بن عيلان وهو عيلان بالعين المهملة اسمه الياس بن مضر اما غيلان بالغين المعجمة فهو اسم ذي الرمة وقتيبة بن مسلم بن عمرو الباهلي منهم فتح خراسان الى فرغانة فليس يعرف في الاسلام اعظم عناء ولا اكثر فتوحا ولا انكاء في عدو المسلمين ولا ابين نقيبة ولا طائرا منه لم ترد له راية **قوله** واما الموالي فمن كان له ابوان في الاسلام فصاعدا فهو من الاكفاء يعني لمن له اباء فيه اي اباء كثيرة في الاسلام تفسير هذا فيما ذكره فخر الاسلام البزدوي رح في شرح الجامع الصغير وقال حتى ان امراة من الموالي لو تزوجت رجلا له ابوان في الاسلام والحرية ولها اباء فيه لم يعترض على عقدها لان التعريف يتم بالابوين فلا يعتبر الفضل على ذلك كما لا يعتبر في الشهادات واما اذا كانت تزوجت معتقا او من قد اسلم بعد كفره لم يكن كفوا لها لان مفاخرة العجم بالاسلام والحرية فان كان للزوج اب واحد في الحرية والاسلام لم يكن كفوا لهذه في ظاهر الجواب والذي له اب واحد لا يكون كفوا لامراة لها ابوان وعن ابي يوسف انه الحق الواحد بالمثنى كما قال في التعريف **قوله** كما هو مذهبه في التعريف اي في تعريف الشخص في الشهادة فان الشهود اذا ذكروا اسم الغائب واسم ابيه يحصل التعريف عند ابي يوسف ولا حاجة الى ذكر الجد وعندهما لا يحصل التعريف ويشترط ذكر الجد **قوله** والكفاءة في الحرية نظيرها في الاسلام في جميع ما ذكرنا يعني من كان حرا بالابوين يصير كفوا لمن لها عشرة اباء في الحرية ومن كان حرا بنفسه او حر الاب واحد لا يكون كفوا لامراة لها ابوان في الحرية وعن ابي يوسف انه الحق الواحد بالمثنى وذاك لان الرق اثر من اثار الكفر وفيه معنى الذل فكان هو بمنزلة اصل الدين من الوجه الذي ذكرنا **قوله** قال وتعتبر ايضا في الدين اي في الديانة هذا لفظ محمد في الجامع الصغير وتعتبر الكفاءة في الدين واراد به الديانة اي التقوى والصلاح وانما فسر صاحب الهداية الدين بالديانة كيلا يلزم التكرار في البيان اعني لو اريد من الدين الاسلام كما قال تعالى ان الدين عند الله الاسلام يلزم التكرار لان اعتبار الاسلام

هبه

مخطوطات

Copyright © King Saud University